التقاضي الالكتروني والامن السيبراني

"تحديات وآفاق" دراسة حالة للمحاكم المصرية

Electronic litigation and cybersecurity
" Challenges and Prospects"
A case study of the Egyptian courts

بحث مقدم الى المؤتمر الدولى السنوى الثالث والعشرون

الأبعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في القرن الحادي والعشرين

في الفترة من ٢١ ـ ٢٢ أبريل ٢٠٢٤م

Legal and economic dimensions of the litigation system in the twenty-first century

إعداد

القاضي / حاتم جعفر

الرئيس بمحاكم الاستئناف

Prepared by Judge / Hatem Jaafar

President of the Courts of Appeal

التقاضي الالكتروني والامن السيبراني
"تحديات وآفاق" دراسة حالة للمحاكم المصرية

ملخص البحث

بدات مصر ارهاصات للتحول الرقمي منذ تسعينات القرن الماضي بإجراء محاولات عديدة لميكنة أجراءات التقاضي في المحاكم المصرية والمرافق العدلية المختلفة ولكنها ورغم كونها رائدة في المجال الا انها افتقرت لأمرين وهما التحسين المستمر والاستدامة فكلما تم تنفيذ مشروع لا يتم نشره بالسرعة اللازمة والمطلوبة لضمان فاعليته وجني أثاره، الى أن أتت احداث ٢٥ يناير وما تبعها من حرق للمحاكم وتدمير للجهات القضائية وحصارها الى ضرورة المضي قدماً نحو زيادة الاعتمادية على المنظومات المرقمنة وعلى إدارة العدالة الكترونياً وتشجيع الارشفة الالكترونية وتأمين الأنظمة ومراكز المعلومات والبيانات وهو ما قامت به الجهات المعنية في المنظومات القضائية على إختلاف جهاتها ودرجاتها، ثم كانت ثالثة الاثافي جائحة كرونا وما تبعها من غلق كلي وحظر تجوال جعلت البقية الباقية من معارضي التحول الالكتروني في المجال العدلي والتقاضي الالكتروني ينادوا بضرورة الاخذ به حيث اصبح الوصول للخدمات وتسيير المرافق واستعادة عمل المحاكم عن بعد ضرورة ملحة بعد ان كان ترفاً ورفاهية.

من هنا كانت قرارات القيادة السياسية حافزاً للتنفيذ ومحركاً لتسريع الاعمال في هذا القطاع وذلك من خلال تبني مشاريع رائدة وتخصيص الأتاحة المالية الكافية لهذا الغرض وكانت البداية في مشروع انفاذ القانون والذي اعتمد بشكل أساسي على ربط الجهات الفاعلة في منظومة التقاضي الجنائي معاً في منظومة متسقة وتتكامل جهاتها من

(وزارة الداخلية ممثلة في اقسام ومراكز الشرطة والنيابة العامة والمحاكم الجنائية بدرجاتها المختلفة إضافة للطب الشرعي والخبراء والشهر العقاري) في نظام متكامل رغم استقلاليته تطبيقاته الا انها تتكامل في بياناتها وتتبادلها في اطار قانوني يحفظ لكل جهة استقلاليتها ويمكنها من ممارسة أنشطتها المختلفة، تبع ذلك أنشطة أخرى مختلفة في النيابة العامة وكذا في الهيئات القضائية الأخرى، ثم جاء مشروع العدالة الرقمية والذي تبناه السيد رئيس الجمهورية ومتى وجدت الإرادة السياسية وجد أي مشروع ضخم طريقه للنور وهذا ما نتمناه للتقاضي الالكتروني الكامل في مصر بعد ان ظهر التقاضي عن بعد في قيد وتسجيل الدعاوى المدنية من خلال منصة مصر الرقمية في عديد من المحافظات ونتمنى تعميمه في باقي الافرع لزيادة الخدمات المقدمة بصورة اكثر لوجستية.

تزامن هذا التطور السريع والتغير الملحوظ مع انفاذ استحقاقات دستورية مهمة ومنها صدور قانون مكافحة جرائم تقنية العلومات ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ وتبعه قانون ١٥٥ لسنة ٢٠٢٠ الخاص بحماية البيانات الشخصية وهما المؤثر الأساسي للاطار التشريعي للأمن السيبراني في مصر وهو ما سيؤثر على حسن سير العمل بالانظمة الالكترونية ويساعدها على ضمان موثوقيتها ونزاهة نتائجها ومحاسبة المقصرين في هذه المنظومات او المعتدين الخارجيين عليها وذلك بتطبيق احكام القانون عليهم وكذا ما تم استحداثه من احكام إجرائية مهمة ولا غنى عنها في تلك البيئة الالكترونية الجديدة ومن اهم هذه الاحكام الاعتراف بالادلة الرقمية في الاثبات

أدى ذلك التحول الرقمي وما خلقه من جرائم جديدة وظهور تهديدات جمة وتكلفة عالية الى ضرورة انشاء مراكز مؤمنة ووضع ضوابط وسياسات للامن السيبراني في قطاعات الدولة المختلفة ومنها القطاع العدلي بمنظوماته وضرورة التدقيق المستمر في تطبيق وتنفيذ هذه السياسات وكذا القوانين المنظمة وهو ما يتطلب جهدا اكبر

من الباحثين والقانونيين المتخصصين ممن لهم الدراية والوعي الكافي بالنواحي العملية والتطبيقة لاليات التحول الرقمي واحكامه وطرق تنفيذه ومسئولياته وكذا الالمام الدقيق بالنواحي التقنية الخاصة بذلك واثر الأمن السيبراني بمختلف ابعاده على هذا الامر كل هذا مع وجود الخبرة القانونية القادرة على دمج هذه العلاقات وفهمها وتحديد ابعادها جيداً وهو ما نتمنى الإضافة فيه من خلال هذا البحث

المقدمة

أهمية البحث

تأتي أهمية البحث في الوقت الحالي من وجود توجه حقيقي للدولة المصرية في المضي قدماً نحو تحقيق التحول الرقمي الكامل في الدولة وبما يضمن رفاهة المواطن ويحقق دور الدولة وتوجهها وفقاً لرؤية مصر ٢٠٣٠ وما استتبعه من وجود رؤية عدلية تمثلت في مشروع عدالة مصر الرقمية وجزء منه التحول الرقمي للتقاضي الالكتروني بدأ في المحاكم الاقتصادية[١] مع وجود مشروع ضخم هو مشروع انفاذ القانون وكان من المهم وجود اطار تأميني حمائي لضمان سلامة المعاملات والتصرفات القانونية في منطومات التقاضي الالكتروني وهو تطبيق مبادئ الأمن السيبراني في المنطومات القضائية، كما سبق أن أطلقت مصر استراتيجية الأمن السيبراني ٢٠١٧- ٢٠٢١ كما اطلقت مؤخرا الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني ٢٠٢٣-٢٠٢٧ ومن اهم أهدافها حماية البنى التحتية للدولة ومن ضمنها قطاع العدالة، الامر الذي جعلنا نحاول لفت النظر من خلال هذا البحث لأهمية هذا الامر وتحدياته وطرق تحقيق افضل الممارسات فيه.

تساؤلات البحث

هناك العديد من الأسئلة البحثية التي يجب طرحها ومحاولة الإجابة عليها ومن أهمها

١- ما هي التهديدات السيبرانية الحالية والمستقبلية التي تواجه عمليات التقاضي الإلكتروني وكيف يمكن التصدي لها بفعالية؟

(١) وزيرا العدل والاتصالات يطلقان منصة التقاضي الإلكتروني أمام المحاكم الاقتصادية-الهيئة العامة للإستعلامات(sis.gov.eg)

٢- ما هي السياسات والتشريعات اللازمة لتحقيق الأمن السيبراني في عمليات التقاضي الإلكتروني وحماية البيانات داخل هذه المنظومة ؟

٣- كيف يمكن إقامة الدعاوى وعقد الجلسات وتبادل المذكرات والمرافعات بشكل آمن وموثوق في منظومات التقاضي الإلكتروني؟

٤- ما هي أفضل الممارسات في مجال الأمن السيبراني التي يمكن تطبيقها على عمليات التقاضي الإلكتروني لضمان وتحقيق السلامة والكفاءة والاتاحية ؟

٥- كيف يمكن تحسين أساليب الحماية في مجال التقاضي الإلكتروني لضمان سلامة البيانات والمعلومات القانونية ومشروعية التنقيب بها[١]؟

اهداف البحث

يهدف البحث الى استعراض الجهود القائمة والتعريف بالمصطلح والمشروعات القائمة عليه والإجابة على الأسئلة البحثية المثارة ومحاولة وضع بعض التوصيات التي قد تساعد في تطوير عمل منظومات التقاضي الالكتروني وخلق مناخ قضائي أمن يضمن انفاذ القانون بصورة سريعة ومريحة ومضمونة وغير مكلفة وكذا إعادة لفت النظر لضرورة احداث ثورة تشريعية تواكب التطورات التكنولوجية الحاصلة واهمية وضع الأطر والسياسات اللازمة في قطاعات العدالة بجميع تصنيفاتها وهيئاتها .

مشكلة البحث

المشكلة الأساسية للبحث هي تفاوت درجات الفهم والادراك بأهمية الموضوع في اطار يجمع المعرفة بنظم التقاضي الالكتروني وتكلفة انتاجه ونشره والتدريب عليه وطول الوقت اللازم لحصد نتائجه وبين أهمية تأمينه للحفاظ على ثقة المتقاضين في هذه

(١) **د. منى الأشقر جبور** :السيبرانية: هاجس العصر- كتاب المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية- ص١٦٠- ٢٠١٧م.

الأنظمة، وكذا غياب الاطار التشريعي اللازم لانفاذ طموحات التطوير وتطبيق التقاضي الالكتروني الذي يحتاج للتحسين المستمر والمتابعة والتدقيق واجراء تعديلات إدارية وتشريعية تواكب التطور التكنولوجي الحاصل، ولحل عرض للمشكلة وجب علينا توضيح الامر لغير المختصين ببيان خصوصية التقاضي الالكتروني في مصر وتحديات الأمن السيبراني التي يواجهها.

منهجية البحث

تعتمد منهجية البحث على المنهجين التحليلي والوصفي ويتم من خلالهما عرض وصفي لواقع الحال لنظام التقاضي الالكتروني في مصر وتحليل اهم المشكلات والتحديات التي يواجهها خاصة ما يتعلق منها بالأمن السيبراني وان كان منهج الباحث في تناول البحث يهتم بصفة أساسية بتوضيح العلاقة بين التقاضي الالكتروني والأمن السيبراني من منظور عملي واقعي اكثر منه منهجي وتأصيلي اعتماداً على المنهج التطبيقي .

تقسيم البحث

لأجل تناول موضوع البحث في الحدود المطلوبة سوف يتم تقسيمه على النحو التالي

المبحث الأول :- التقاضي الالكتروني في النظام القضائي المصري.

المبحث الثاني :- التشريعات السيبرانية وعلاقتها بالتقاضي الالكتروني.

المبحث الثالث :- تحديات الأمن السيبراني في منظومة التقاضي الالكتروني وطرق حلها .

المبحث الأول

التقاضي الالكتروني في النظام القضائي المصري

مر التقاضي الالكتروني في النظام القضائي المصري بمراحل عديدة وبدرجات مختلفة بدايةً بمراحل متواضعة وان كانت سباقة وهي ميكنة إجراءات التقاضي بجعل بعض العمليات في صورة مميكنة مثل إقامة الدعوى من خلال نظام الشباك الامامي في المحكمة وصناعة تطبيقات وبرامج متعددة تختلف من محكمة الى أخرى وصولاً لتطبيق موحد ووجود مركز بيانات data center في مركز المعلومات القضائي وبعض المراكز الأخرى بالمحاكم يتم الاتصال بينها من خلال خطوط ربط مؤمنة الى ان وصلنا لوجود تقاضي الكتروني بمعناه الحالي في تجربة المحاكم الاقتصادية وإقامة الدعوى عن بعد من خلال منصة مصر الرقمية من خلال مشروع عدالة مصر الرقمية وأعلنت «وزارة العدل» عن ٩ مشروعات تكنولوجية ضمن مشروع «عدالة مصر الرقمية» والي تم الإعلان عن عدة مشاريع بهدف للارتقاء بالمنظومة القضائية وهي: « ميكنة عملية التقاضى فى محاكم الجنح وتجديد الحبس الاحتياطى عن بعد وإطلاق خدمة التقاضى عن بعد فى المحاكم المدنية والاقتصادية والإصدارات المؤمنة لوثائق وزارة العدل ودور المحاكم وخدمة الأرشيف الإلكترونى وتطبيق نظام إدارة المحاكم الإلكترونى وتطبيق الهاتف الذكى (أرغب فى عمل توكيل) وخدمات الشهر العقارى والتوثيق عبر شبكة الإنترنت ومنظومة السجل العينى إلكترونياً[1]، ونعرض في هذا المبحث لماهية وتعريف التقاضي الالكتروني واهم مزاياه وعيوب التقاضي الورقي ثم

(١)مقال بعنوان «التقاضى الإلكترونى» بوابة تحقيق العدالة الناجزة .جريدة الاهرام بتاريخ ٢٠٢١/٢/١

نستعرض لجهود الدولة المصرية ووزارة العدل في ميكنة المحاكم والإجراءات وتطبيق التقاضي الالكتروني.

المطلب الأول:- مدخل للتقاضي الالكتروني

ماهية وتعريف التقاضي الالكتروني

التقاضي الالكتروني على الصعيد العالمي مصطلح حديث نسبياً وقد اختلفت وتعددت التعريفات الخاصة به بتغير الحقبة الزمنية التي صاحبت التعريف فقد عرفه البعض بأنه " بأنه عملية نقل مستندات التقاضي الكترونيا إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني حيث تم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض، وإرسال اشعار إلى المتقاضي يفيده علما بما تم بشأن هذه المستندات"[1] ويعرف البعض الاخر المحكمة الالكترونية بأنها "بانها حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود، يسمح ببرمجة الدعوى بصورة الإلكترونية، من خلال الربط بين شبكة المعلومات الدولية والمحكمة، بصورة تتيح الظهور المكاني الإلكتروني لهذه الوحدة القضائية، ويباشر من خلال هذا المكون مجموعة من القضاة وأعوانهم مهمة النظر في مختلف الدعوى والفصل فيها معتمدين في ذلك على أليات تقنية فائقة التطور، لتدوين الإجراءات القضائية وحفظ وتداول ملف الدعوى ومحرراتها بصيغ إلكترونية"[2]

(١) د خالد ممدوح إبراهيم- الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها امام المحاكم- دار الفكر الجامعي- الطبعة الأولى- ٢٠١٠ -ص ٥٧

(٢) صفاء أوتاني – المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)- بحث منشور على مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد ٢٨- العدد الأول- ٢٠١٢- ص١٧٠.

وقد سبق وان عرفنا التقاضي الالكتروني عام ٢٠١٥ بأنه "توفير نظام معلوماتي مؤمن ومقنن متصل بالانترنت يمكن من خلاله للقضاة نظر الدعوى وللأطراف والنيابة العامة إجراء تصرفات ذات أثر قانوني يمكن إثبات حجيتها كالوصول والتسجيل والايداع والاطلاع وذلك من خلال اشخاص محددين ومخول لهم إتخاذ هذة التصرفات"[١].

مع مرور الزمن وتطور التقنيات وثورة الذكاء الاصطناعي تطور وتغير مفهوم التقاضي الالكتروني واصبح هناك العديد من المرادفات لذات المعنى ومنها التقاضي عن بعد والمحاكم الالكترونية والمحاكم الافتراضية والمحاكم الذكية والقضاء الالكتروني ومحاكم الميتافيرس ولكن مع كل هذه التغيرات يظل الأساس واحد وهو استخدام التقنية في الحصول على الحق في التقاضي وتحقيق العدالة، ويقاس دوماً نجاح النظام المطبق أياً كان المسمى الخاص به بعدد وجودة الخدمات المقدمة والتي تبدأ بخدمات أقامة الدعوى بمختلف مراحلها مرورا بمراحل التقاضي والترافع ثم الحصول على خدمات الاستعلام وخدمات الجهات المعاونة من طب شرعي وادلة جنائية وشهر عقاري وبالتكامل مع الجهات الغير قضائية من شرطة واحوال مدنية وضرائب وجمارك وخلافه وطذا الحصول على الشهادات بمختلف اشكالها وتنفيد الاحكام .

مزايا التقاضي الالكتروني

يمتاز التقاضي الالكتروني عن التقاضي العادي في البعد اللوجستي للتقاضي الالكتروني والذي يعمل على تحقيق الأمن القضائي في المجتمع مع التوفير في "الوقت والجهد والمال" وهي ما يمكن ان نسميه كلفة التقاضي إضافة لترسيخ حق المواطن في

(١) القاضي حاتم جعفر- دور التقاضي الإلكتروني في دعم وتطوير العدالة- قراءة في الواقع الحالي والنتائج المترتبة- ورقة عمل مقدمة في مؤتمر المناخ القضائي لدعم الاستثمار- محكمة الاسكندرية الاقتصادية- الاسكندرية- فبراير ٢٠١٥

التقاضي بيسر والحق في الحصول على المعلومة وحماية البيانات الشخصية والحفاظ على البيئة والتخلي تدريجياً عن التعامل الورقي[١] ولكن مع تحقق هذه المزيا نرى أن التقاضي الالكتروني يحقق مزايا أخرى عديدة أهمها :-

١- الشفافية ومكافحة الفساد كلما تم فصل مقدم الخدمة عن طالب الخدمة انعكس ذلك على أداء المنظومة وعلى المناخ العام للتقاضي ونرى ان تحقق ذلك أساسه وجود أسس واضحة وادلة إجراءات معلنة تبين الحقوق والواجبات كدليل التقاضي في المحاكم الاقتصادية ومحاكم الأسرة.

٢- الأمان والخصوصية تتسم الأنظمة المؤتمتة بتحقيق قدر عال من الخصوصية والأمان وذلك بتطبيق معايير التشفير اللازمة وتحديد الصلاحيات وفقاً للصفات فالمبدأ الحاكم هو المعرفة قدر الحاجة بما يحفظ لكافة البيانات السرية اللازمة .

٣- السرعة والكفاءة يعمل التقاضي الالكتروني على سهولة وتسريع إجراءات التقاضي[٢] مما يؤدي الى سرعة الفصل في الدعاوى[٣] وعدم اكتظاظ المحاكم .

٤- التكامل بين أطراف العمل القضائي يحقق التقاضي الالكتروني التكامل وسهولة التواصل اللازم بين الأنظمة بما ينجز الاستعلامات بين جهات العمل .

٥- توفير الجهد والوقت والمال المزية الأساسية للتقاضي الالكتروني هي تحقيق عدالة لوجستية الهدف بما يجعل اللجوء له ضرورة وليس اختيار .

---

(١) د خالد حسن لطفي، التقاضي الالكتروني كنظام قضائي معلوماتي بين النظرية والتطبيق ، دار الفكر الجامعي ٢٠٢٠ ص ١٩

(٢) حايطي فاطيمة - نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي وتحديات الفضاء الرقمي - بحث مقدم لمجلة الدراسات القانونية المقارنة - المجلد ٧ - العدد ١ ص ١٣٨ - يونيو ٢٠٢١

(٣) ليلى عصماني - نظام التقاضي الإلكتروني كآلية لإصلاح الخطط التنموية- مجلة المفكر- كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد ١١- العدد ١٣- ص٢٠٧ - ٢٠١٦

٦- الاتاحية وسهولة الوصول يسمح التقاضي الالكتروني بتوافر الخدمات القضائية في أي وقت ومن أي مكان ولأي شخص او جهة بما ينعكس على الإنتاجية وكذا سهولة وإمكانية وجود ذات المستند واتاحته لأكثر من جهة في نفس الوقت كالخبراء والطب الشرعي والمحضرين وغيرها.

٧- سهولة البحث والاستعلام عن المعلومات ومعالجتها وتحليلها وإعداد الاحصائيات والتقارير ومقاييس الاداء في أكثر من مستوى وصولا لمستويات القيادة العليا في النظام بما يتيح يساعد على إتخاذ القرارات وامكانية اقتراح تعديلات في القوانين والتشريعات بناءاً على تحليل المعلومات.

٨- تعزيز ثقة المواطن والمستثمر الأجنبي بالقضاء الوطني فيما يخص سرعة الفصل بالدعاوى وإعتماد أساليب العمل الحديثة والشفافية وإستخدام سياسات الافصاح عن المعلومات.

٩- زيادة فعالية الأجهزة الرقابية القضائية على العمل القضائي والإداري عبر إتاحة المجال لها للتتبع اللحظي لخط سير الدعوى ومن خلال التقارير الدورية والمستمرة والمفصلة .[١]

١٠- الحفظ المركزي للمستندات بما يجعلها بمنائ عن الاتلاف والتدمير وفقدها للأبد مثلما حدث في احداث يناير ٢٠١١، ووجود أرشيف مركزي الكتروني ، كما أن التدوين الإلكتروني، في تسجيل الدعاوى القضائية وتوثيق ادعاءات الخصوم ودفوعهم، بعبارات الخصوم أنفسهم من دون تدخل هيئة المحكمة، له الأثر الفاعل في صحة تصوير الدعوى القضائية والوصول إلى حكم سريع لها.[٢]

---

(١) القاضي حاتم جعفر- دور التقاضي الإلكتروني في دعم وتطوير العدالة- مرجع سابق.

(٢) د عبدالعزيز الغانم. كتاب المحكمة الإلكترونية دراسة تأصيلية مقارنه، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، ٢٠١٧، ص٥٧

عيوب التقاضي التقليدي "الورقي"

إضافة للمزايا السابقة للتقاضي الالكتروني[1] فأنه يساعد في القضاء على عيوب التقاضي التقليدي ومن أهمها :-

١- البطء طول الوقت اللازم للمعالجة وتكدس القضايا وصعوبة الفصل فيها بسبب تعدد الإجراءات في إطار متتابع لا يمكن توازي الفصل فيها او إنجازها بمعزل عن الملف الأصلي .

٢- عدم الشفافية وتعقد الإجراءات وتعددها بدون دليل مرجعي موحد لها على مستوى كل المحاكم وفي مختلف الأوقات والظروف وبالمساواة بين أطرافها.

٣- محدودية الأطراف المتعاملة على ذات الملف وأحادية التصرفات من قبل الموظفين أو القضاة

٤- الكلفة العالية في الحصول على الخدمات المتعلقة بعملية التقاضي وتبديد جهود وعناصر بشرية هائلة وأموال طائلة .

٥- عدم وجود الية منظمة للمتابعة وتقييم الأداء واعداد التقارير والاحصائيات بما يعوق اتخاذ القرارات اللازمة في الوقت المناسب .

٦- صعوبة استراجاع الوثائق في حالة الفقد أو التلف او السرقة وصعوبة تأمينها بما يعرض خصوصيتها وسريتها للخطر والعبث.

٧- صعوبة وضع خطط تنموية للنهوض بالعمل القضائي .

٨- صعوبة المراقبة والتتبع وزيادة فرصة الانتهازية والاستغلال الوظيفي بصورة كبيرة.

---

(١) د ابراهيم محمد السعدى الشريعى - "تقنيات الذكاء الاصطناعي وأثرها على إجراءات التقاضي أمام القضاء المدنى - "مجلة القانون والتكنولوجيا (أكتوبر ٢٠٢٣).

في ظل وجود هذه العيوب للتقاضي التقليدي والتطور التقني المتسارع ومزايا التقاضي الالكتروني اصبح اللجوء اليه ضرورة خاصة في ظل وجود توجه للدولة للتحول الرقمي وتحقيقاً لرؤية ٢٠٣٠ وانفاذا للاستحقاقات الدستورية بكفالة الحق في التقاضي بصورة ميسرة تتناسب مع العصر الحالي.

المطلب الثاني أمثلة تطبيقية للجهود المصرية في التقاضي الالكتروني

مر التقاضي في مصر بعدة مراحل لمواكبة التطور التكنولوجي بدأت بمشروعات ميكنة لبعض المحاكم منذ التسعينات واغلبها لمشروعات تجريبية تعتمد على ميكنة محكمة كنموذج اختباري وذلك من خلال

- إمداد المحكمة بأجهزة الحاسب اللازمة لعمل المكاتب الأمامية بعد تنزيل بعد البرامج عليها وتعمل بنظام Desktop Applications والربط بين هذه الأجهزة من خلال شبكة مغلقة ترتبط بخادم "server" داخل المحكمة ووظيفة هذه البرامج الأساسية هو قيد الدعاوى وتنفيذ بعض الاحصائيات الى أن تطور الأمر شيئاً فشيئ وتم زيادة هذه المهام التي ينفذها البرنامج وبعدها بدأ الاهتمام بنشر مفهوم الميكنة في المحاكم بتزويدها بأعمال البنية التحتية اللازمة من شبكات وخطوط ربط وأجهزة حواسب وخوادم مزودة بالبرامج اللازمة على النحو التالي :-
- أعادة هندسة الإجراءات داخل المحكمة :- ومن خلال يتم إعادة توزيع أماكن تواجد الموظفين في المحكمة بترتيب سير الإجراءات في الدعوى وفي هذه المرحلة تم اختصار زمن قيد الدعوى بصورة تصل الى أكثر من نصف الوقت المستغرق من قبل.

- بعدها تم تدريب الموظفين الاداريين على طبيعة العمل على الأجهزة والبرامج الموجودة عليها وكيفية استخراج شهادات القيد والاستعلام عن الدعوى .
- نشر البرنامج والية العمل به في محاكم جديدة .

في مرحلة تالية تم الربط بين هذه المحاكم وزيادة عددها وبين مركز المعلومات القضائي بصورة سمحت بإتاحة بعض الخدمات على بوابة الحكومة المصرية، بالإضافة لبعض البرامج المساعدة في تقدير الرسوم والنسخ والمسح الضوئي والمطالبات وغيرها، الامر الذي دعا مركز المعلومات - وبعد تجارب عديدة اغلبها من خلال منحة دولية يتم تنفيذ المشاريع فيها بالاستعانة بشركات خاصة لبناء البرامج - دعا المركز لتبني فكر بناء تطبيق بأيدي المختصين بالمركزي يوحد التطبيقات والبرامج المتغايرة الهيكلية والبنية بل وحتى التكنولوجيا المستخدمة أطلق عليها التطبيق الموحد .

نموذج للخدمات التي كان يتم اتاحتها من خلال بوابة الحكومة المصرية بالتعاون مع مركز المعلومات القضائي

- **نظام التقاضي الموحد بالمحاكم المصرية "Unified application"**

اغلب الجهود السابقة ركزت على تطوير وميكنة العمل في القضاء المدني بصورة أساسية

تعريف بالنظام

هو تطوير إجراءات التقاضي بالمحاكم المصرية والجهات المعاونة من خلال تطبيق موحد لجميع درجات التقاضي وكافة انواعه للدخول فى منظومة التقاضي الإلكتروني لتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين فى كافة المحاكم وضمان الحصول على الخدمة دون الانتقال لهذه المحاكم وتقديم المساعدة الفنية للسادة رجال القضاء للمساهمة فى سرعة إنجاز القضايا المعروضة عليهم وأرشفة الوثائق والمستندات إلكترونيا .

هدف النظام

معاونة السادة القضاة فى إدارة العملية القضائية بالمحاكم ورفع كفاءة الخدمة للجمهور المتعاملين مع المحكمة وسهولة متابعة الإدارة للأعمال.

نطاق العمل

محاكم الاستئناف ومأمورياتها والمحاكم الابتدائية ومأمورياتها والمحاكم الجزئية والمحاكم الاقتصادية ومكاتب الخبراء والطب الشرعي والشهر العقارى ومكاتب التوثيق.

آليات تطوير النظام

أولا: فى مجال إنشاء الدعوى :

إنشاء رقم قومى وملف الكتروني واحد للدعوى منذ من إقامتها وحتى أنتهاءها

استخدام الرقم القومي لأطراف الدعاوى أثناء التعامل " كرقم مرجعي"

تقدير وسداد الرسوم على طلبات الدعوى إلكترونياً.

تحديد الدائرة وتاريخ الجلسة إلكترونيا .

ثانياً : فى مجال إدارة الدعوى:

إعداد رول الجلسة ورول القاضي الكترونياً

تسجيل احداث وقرارات الجلسة الكترونياً

انشاء نظام الكترونى لحفظ وتداول المستندات والوثائق الخاصة بالقضايا والنسخ .

استبدال النماذج والجداول اليدوية بأخرى إلكترونية .

انشاء نظام الكترونى يتم من خلاله حساب الرسوم النهائية للدعوى.

إعداد نظام الكترونى للودائع والربط مع نظام المطالبات القضائية.

ثالثاً : فى مجال تقديم الخدمات للمحامين وجمهور المتعاملين :

إتاحة الحصول على خدمات المحاكم المصرية الكترونياً للجمهور .

إتاحة بيانات رول الجلسة الكترونياً على الموقع الإلكتروني للمحاكم المصرية .

عرض الرول المنظور بقاعة الجلسة بشاشات العرض امام قاعات الجلسات.[1]

(١) وثيقة عمل التطبيق الموحد للمحاكم المصرية – غير منشورة

التقاضي عن بعد "إقامة الدعوى عن بعد"[١]

في الوقت الذي كان يتم فيه العمل على انجاز مشروع التقاضي الالكتروني في القضاء المدني ومع انتشار جائحة كورونا زادت الحاجة لخلق بديل للحضور والانتقال للمحاكم لخطورة الاختلاط وتفادياً للغلق الكلي الامر الذي ساعد وسرع من ظهور وبداية التقاضي عن بعد في القضاء المدني من خلال اطلاقه في عدد من المحاكم اعتماداً على الاتصال بقواعد بيانات مركزية[٢] متصلة بالمحاكم ومنصة مصر الرقمية من خلال اتصال مؤمن ويتميز هذا الاتصال بالشفافية والسرعة العالية في الحصول على المعلومة وتنفيذ الإجراءات[٣]

وتقوم الفكرة الأساسية فيه على أن إقامة الدعاوى المدنية يقيمها محام عن المدعي وبالتالي يتم قيد المحامون في قاعدة بيانات النظام من خلال منصة مصر الرقمية بالتعاون مع نقابة المحامين وبعد استيفاء إجراءات التأكد من الصفة وفقاً للنظام بضوابط منها امداد المحكمة بما يفيد صفة المحكمة عند القيد بالنظام لأول مرة فقط وذلك على النحو التالي

١. اختيار اسم المحكمة، ونوع الجدول من القوائم المتاحة، وتسجيل اسم الدعوى، ثم تسجيل بيانات أطراف الدعوى، وموضوعها، وطلبات المدعين، والتوكيلات الصادرة له، وصورة بطاقة المدعين

(١) تم اطلاق الخدمة على منصة مصر الرقمية ضمن عدد من الخدمات الأخرى على الرابط digital.gov.eg

(٢) محمد بن خلفان بن سالم المعمري – التقاضي الالكتروني – مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية – جامعة محمد الخامس العدد ٥٥ – مارس يونيو ٢٠٢٤

(٣) د.حازم محمد الشرعة: التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٠م.

٢. إدخال صورة عريضة الدعوي بصيغة. PDF

٣. إدخال مستندات وأوراق الدعوي بصيغة. PDF

٤. تتولى المنظومة تكوين صحيفة الدعوى بناء على ما سجل من بيانات، وتضيف لها QR Code يتضمن بيانات الصحيفة بغرض تأمينها.

٥. بعد معاينة المحامي للصحيفة يقوم بطباعتها، وتوقيعها بمداد مميز بلونه، ويقوم بمسحها ضوئيا.

٦. يرسل صور الصحيفة والتوكيلات ومستندات الدعوى للمنظومة.

٧. يراجع الموظف المختص بالمحكمة ما أرسله المحامي، وبعد التأكد من استيفاء البيانات والمستندات يُرسَل إشعار للمحامي بالمبالغ المستحقة عن إقامة الدعوى.

٨. يتلقى المحامي إشعارًا بالمبالغ المستحقة، فيسددها إلكترونيا من خلال منظومة المدفوعات الحكومية.

٩. يتلقى الموظف إشعاراً يفيد سداد الرسوم، فيتخذ إجراءات قيد الدعوى على منظومة إدارة ملفات القضايا التي تنشئ رقم الدعوى، وتاريخ القيد، ورقم الدائرة، وتاريخ الجلسة آليًا.

١٠. يرسل النظام تنبيها للمحامي بقيد الدعوى وبياناتها.

١١. يلتزم المحامى بتسليم أصل صحيفة الدعوى إلى قلم الكتاب أو أمام المحكمة بجلسة نظر الموضوع.

يعتبر الجزء السابق المكون الأول في عملية التقاضي الالكتروني ويعمل قطاع التطوير التقني والتحول الرقمي حالياً على تطوير تطبيق رائد يسمح بإستكمال اعمال التقاضي الالكتروني بعد الاستعانة بالتوقيع الرقمي بديلاً عن التوقيع اليدوي، وذات الامر

تم تنفيذه في المحاكم الاقتصادية ولكن بعد انشاء السجل الالكتروني والذي يتم من خلال تسجيل المتعاملين مع المحاكم الاقتصادية وبعدها يمكنهم إقامة الدعاوى ومباشرة إجراءاتها .

المشروع الجاري تنفيذه استكمالاً للتقاضي عن بعد بدأ نشره تجريبياً في عدد من المحاكم بنظام الربط الشبكي بخطوط الربط تمهيداً لإستكمال الإجراءات عن بعد متضمن كافة التطبيقات السابقة من خلال تطبيق واحد ويختلف عن التطبيق الموحد في شموليته والتكنولوجيا المبني عليها إضافة لوجود ضوابط للتأمين والنسخ الاحتياطي والتحقق من الصلاحيات وغيرها .

إضافة لما سبق يوجد العديد من التطبيقات التي تعمل على إدارة العمل بالقطاع العدلي بخلاف المحاكم بعض يعمل باستقلالية كتطبيقات الشهر العقاري[1] والكسب غير المشروع والبعض الاخر يعمل مع بعض التطبيقات الأخرى من خلال تطبيق "وزارتي" كما تم اطلاق تطبيق ذكي للشهر العقاري هو ارغب في عمل توكيل، تم تطوير تطبيق للاجتماعات عن بعد يتم من خلاله تجديد الحبس عن بعد بتقنية الفيديو كونفرانس.

منظومة فرض وانفاذ القانون

المشروع يستهدف توفير بيئة تتكامل فيها جهود المؤسسات المعنية المختلفة من خلال بناء نظام قضائي مميكن وموحد يجمع أكبر عدد من الأطراف المسئولة عن تحقيق العدالة كوزارة الداخلية والنيابة العامة، والمحاكم باختلاف درجاتها. وسيعمل على تقديم جميع خدمات المتقاضيين في أسرع وقت وبأقل جهد.

(١) تم اطلاق تطبيق ذكي هو " ارغب في عمل توكيل " يساعد في انجاز عدد من خدمات التوثيق والشهر العقاري .

المرحلة الأولى تختص بوزارة العدل وذلك بتفعيل النظام القضائي الموحد في ٤٧ محكمة تشمل ٥ محاكم استئناف في محافظات الإسماعيلية وبورسعيد والسويس ومرسى مطروح، ومحكمتي الإسكندرية والإسماعيلية الاقتصاديتين، و٧ محاكم ابتدائية أبرزها محكمة القاهرة الجديدة الابتدائية[١]، بالإضافة إلى ٣٣ مأمورية ابتدائية ومحاكم جزئية بالقاهرة ومحافظات الوجه البحري وغرب الجمهورية، تبلغ تكلفة المشروع ٢٦٢ مليون جنيه.(٢)

وصف المنظومة

من جهة **وزارة الداخلية** " تطوير دورة العمل داخل اقسام الشرطة وربط الأقسام بمديريات المحافظات بالمقر الرئيسي والامن العام و الربط بين القطاعات المختلفة داخل وزارة الداخلية والنيابة"

من جهة **النيابة العامة**[٣] "ميكنة أعمال النيابات وتطويرها من خلال برامج مصممة لملائمة سير العمل داخل النيابة وربطها بمركز معلومات النيابات وتوفير المساعدة التقنية والتدريب ودعم إنشاء مركز المعلومات وإمكانية تبادل البيانات بين المواقع المميكنة وميكنة دورة إجراءات النيابة"

من جهة **الطب الشرعي** " تبادل البيانات بين الأطراف المعنية وإصدار وإرسال التقارير الفنية وربط فروع الطب الشرعي بالمحافظات بالمقر الرئيسي "

(١) منى لطفي- رقمنة التقاضي.. تحقيق العدالة وتسريع الفصل في القضايا- موقع المرصد المصري ٢ ابريل ٢٠٢٢

(٢) موقع رئاسة الجمهورية الصفحة الرئيسية / افتتاحات رئاسية ومشروعات قومية

(٣) الموقع الالكتروني للنيابة العامة المصرية https://ppo.gov.eg/

من جهة **المحاكم**[١] "ميكنة تسجيل وإرسال محاضر الجلسات الجنائي من المحاكم الجزئية والكلية وربطها بمركز المعلومات القضائي لربط مركز المعلومات القضائي بالنيابات والجهات المعاونة (مصلحة الطب الشرعي ومصلحة الشهر العقاري ... الخ."

وتقوم المنظومة على التعاون بين المحاكم والنيابات وأقسام ونقاط الشرطة والجهات المساعدة لتبادل البيانات والمعلومات المطلوبة بشكل مؤمن عبر إعداد نظام إلكتروني يسمح بتداول الدعوى الجنائية بعد قيد المحضر بقسم الشرطة، مرورًا بالنيابة العامة، ثم إلى محكمة الجنح ومحكمة الجنح المستأنفة، على نحو يمكن من رصد الأحكام الجنائية الصادرة من المحاكم وييسر تنفيذها من قبل جهات الضبط.

وتتكون منظومة «فرض وإنفاذ القانون» من مجموعة مشروعات أساسية هى إنشاء القاعدة القومية للأحكام الجنائية، ومشروع تطوير النيابات، ومشروع تطوير المحاكم (جنائي/مدني)، ومشروع تطوير الجهات المساعدة (مصلحة الطب الشرعي/مصلحة الخبراء).

ومن أجل تطبيق المنظومة تم بناء نظام مركزي لتسجيل الأحكام الجنائية بالنيابة العامة وربطها بالأمن العام، ونشر التطبيق في عشرات من أقسام الشرطة والنيابات، إضافة إلى بناء تطبيق مركزي للمحاكم وميكنة ونشر التطبيقات بها، وتطوير مكاتب الطب الشرعي، وتستهدف الخطة الانتهاء من تسجيل ١٥ مليون حكما.[٢]

---

(١) وزير الاتصالات يشهد توقيع برتوكول لميكنة دورة العمل بمحكمة الاستئناف وإتاحة خدماتها عبر منصة مصر الرقمية مارس ٢٠٢٢ موقع وزارة الاتصالات .

(٢) جريدة الاهرام بتاريخ ٢٧ديسمبر ٢٠٢٠

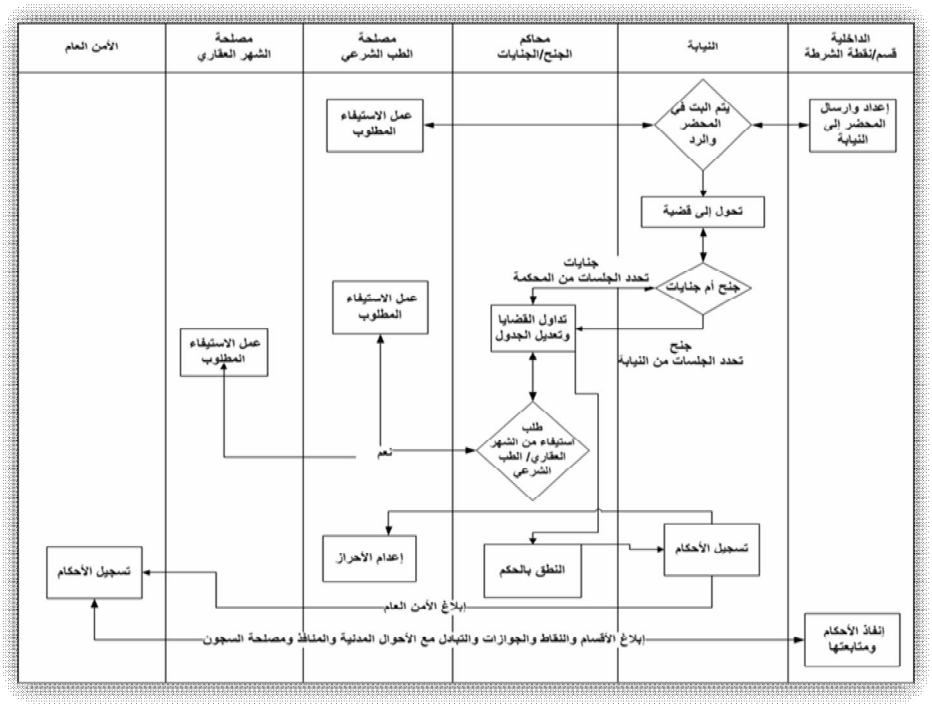

دورة عمل القضايا الجنائية (شرطة – نيابة – محاكم = طب شرعي – شهر عقاري – أمن عام)[1]

(١) عرض تقديمي للباحث عن التقاضي الالكتروني في مصر - مؤتمر إدارة العدالة الكترونياً - أبو ظبي ٢٠١٧

المبحث الثاني

التشريعات السيبرانية وعلاقتها بالتقاضي الالكتروني

الاطار التشريعي للتقاضي دوماً ما يرتبط بآليات تطبيق ذلك التقاضي[1] فكما يرتبط بقوانين المرافعات والإجراءات والاثبات في التقاضي التقليدي اصبح يضاف اليهم التشريعات السيبرانية "الالكترونية" في التقاضي الالكتروني، الامر يستدعى منا توضيح اهم هذه التشريعات وعلاقتها مع التقاضي الالكتروني ويظل التقسيم الفاصل والحد المميز في أي تصنيف هو تاريخ صدور قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ وذلك على النحو التالي :-

المطلب الأول :- ما قبل صدور قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨

المطلب الثاني :- ما بعد صدور قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨

المطلب الثالث:- علاقة التشريعات السيبرانية بالتقاضي الالكتروني .

(١) د أحمد هندي - التقاضي الإلكتروني - استعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضي - دار الجامعة الجديدة – مصر - ٢٠١٤م

المطلب الأول

التشريعات السيبرانية قبل صدور قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨

ظل الواقع التشريعي المصري وخاصة التجريمي منه يعاني من فراغ كبير بشأن تناول موضوع التشريعات السيبرانية وتشريعات جرائم تقنية المعلومات والتعاطي معها وبالرغم من النضج الفقهي والتقدم التقني ووجود عدد من مشروعات القوانين في فترات زمنية متلاحقة الا انها لم تر النور وتصدر للظروف السياسية التي مرت بها البلاد منذ عام ٢٠١١ ، الا ان هذا الامر لم يمنع من التعامل مع الوقائع وفقاً للمعطيات التشريعية الموجودة[١] وأهمها :-

أولاً: قانون الأحوال المدنية المصري رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤.

تنص المادة ٧٢ من قانون الاحوال المدنية على عقوبة الحبس مدة لا تجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تزيد عن خمسمائة جنيهاً أو بإحدى هاتين العقوبتين لكل من اطلع او شرع في الاطلاع او حصل او شرع في الحصول على البيانات او المعلومات التي تحتويها السجلات او الحاسبات الالية او وسائط التخزين الملحقة بها او قام بتغييرها بالاضافة او الحذف او بالالغاء او التدمير او بالمساس بها باي صور من الصور او اذاعها او افشاها في غير الاحوال التي نص عليها القانون ووفقا للاجراءات المنصوص

(١) الباحث :الأطر التشريعية والقانونية لأمن وسلامة الفضاء السيبراني في مصر ورقة عمل مقدمة للمركز العربي للبحوث القانونية والقضائية بيروت ٢٠١٢

عليها فيه، فاذا وقعت الجريمة على البيانات او المعلومات او الاحصاءات المجمعة تكون العقوبة السجن .

ثانيًا: قانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

جرم المشرع في المادة ١٨١ من ذلك القانون نشر مصنف او تسجل صوتي أو برنامج إذاعي أو أداء محمي عبر اجهزة الحاسب الالي او شبكات الانترنت او شبكات الاتصالات او غيرها من الوسائل بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف او صاحب الحق المجاور ، وعاقب المشرع على مخالفة هذة المادة بالحبس والغرامة والمصادرة والغلق والنشر.

ثالثًا: قانون تنظيم الاتصالات رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣.

جرم المشرع في المواد من ٧٠ وحتى ٨٦ من القانون : إنشاء الشبكات والبث وتقديم خدمات الاتصالات بدون ترخيص وتمرير المكالمات والتعدي على البنية الاساسية للاتصالات كما جرم الازعاج والمضايقة بإساءة استخدام الاتصالات (ومن امثلتها السب والتهديد والتشهير ونشر الصور عبر الانترنت). كما جرم كذلك نشر واذاعة معلومات عن العمل تؤدي لقيام منافسة غير مشروعة، ونصت على مسئولية الشخص الاعتباري جنائياً ومدنياً.

رابعًا: قانون التوقيع الالكتروني رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ .

تضمن قانون التوقيع الالكتروني مواد قانونية تجرم الاعتداء على اجهزة الحاسب الالي سواء باستخدام الانترنت او بغير ذلك من الوسائل ، حيث عاقب بالمادة ٢٣ فقرة ١(أ. ب . جـ . ه) بالحبس والغرامة على كل من أصدار شهادة تصديق بدون ترخيص، وكل من أتلف أو إستعمل أو حصل بغير حق على توقيع او وسيط او محرراً الكترونياً معيباً او مزوراً مع علمه بذلك وشدد العقوبة في حالة العود مع النشر.

خامسًا: قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ .

المادة ١١٦ مكرر (أ) :- عاقبت بالحبس والغرامة كل من أستورد أو صدر أو أنتج أو أعد أو عرض أو طبع أو روج أو حاز أو بث أي أعمال إباحية يشارك فيها أطفال أو تتعلق بالاستغلال الجنسي للطفل، والمصادرة والغلق ، وكذلك على استخدام الحاسب الالي او الانترنت في التعرض للأطفال او بيعهم واستغلالهم جنسياً اوتحريضهم على ذلك

المطلب الثاني

التشريعات السيبرانية بعد صدور قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨

جاء الدستور المصري الصادر عام ٢٠١٤ مؤكداً وحريصاً على أهمية الأمن السيبراني وحماية المعلومات والبيانات الالكترونية إذ نص في المادة ٣١ منه على" أن أمن الفضاء المعلوماتي جزء أساسي من منظومة الاقتصاد والأمن القومي، وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليه، على النحو الذي ينظمه القانون"[(١)] الأمر الذي تلاه وتحقيقاً لذلك الاستحقاق الدستور صدور عدد من القوانين الهامة وعلى رأسها ما يتعلق بالتشريعات السيبرانية ومنها :-

أولاً :- قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨

(١) مادة ٣١ من الدستور المصري الصادر في عام ٢٠١٤ والمعدل عام ٢٠١٩ – موقع دستور مصر

ثانياً :- قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الاعلى الاعلام رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٨

ثالثاً :- قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠

رابعاً :- قانون البنك المركزي رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠

خامساً:- قانون التحرش رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢١ تعديل مادة ٣٠٦ م عقوبات

الا اننا سنقصر عرضنا في هذا المقام على قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات ١٧٥ لسنة ٢٠٠٨ وبعض النصوص من قانون حماية البيانات الشخصية ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ والذي لم تصدر اللائحة المنظمة له حتى الان مع التركيز على ما يتعلق منها بموضوع التقاضي الالكتروني.

أولاً :- قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ .[١]

جاء القانون مكوناً من خمسة وأربعون مادة مقسمة على أربعة أبواب تناول الباب الأول احكام عامة وتعريفات وواجبات والتزامات مقدمة الخدمة ونطاق التطبيق والتعاون الدولي، وتناول الباب الثاني الاحكام والقواعد الإجرائية من مأموري ضبط قضائي والاوامر القضائية المؤقتة وطلب حجب المواقع والتظلم كمه والمنع من السفر وتحديد الخبراء والأدلة الرقمية والباب الثالث تناول الجرائم والعقوبات مقسمة على تسعة فصول تناولت الفصول الأربعة الأولى تقسيم وتحديد الاشكال التجريمية والخامس المسئولية الجنائية لمقدم الخدمة والسادس الظروف المشددة في الجريمة والسابع مسئولية الشخص الاعتباري والثامن العقوبات التكميلية والتاسع الشروع والاعفاء من العقوبة والصلح والتصالح وتناول الباب الرابع احكام انتقالية وختامية.

(١) قانون ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ منشور بالجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (ج) بتاريخ ٨/١٤ /٢٠١٨

يهمنا عند التعرض للقانون تناول الاشكال التجريمية في الباب الثالث في فصوله الأربعة الأولى لتعلقه بالتعدي على المواقع والأنظمة ومن بينها أنظمة التقاضي الالكتروني والمواقع الالكترونية الخاصة بها وشبكاتها وخطوط الربط بينها وكافة اعمال البني التحتية الخاصة بها والتي تعد ضمن البنية التحتية الحرجة للدولة وقد جاءت هذه الاشكال التجريمية كالتالي :-

الفصل الأول : الاعتداء على سلامة شبكات وأنظمة وتقنيات المعلومات .[1]

١ - جريمة الانتفاع بدون حق بخدمات الاتصالات والمعلومات وتقنيتها.

٢ - جريمة الدخول غير المشروع.

٣ - جريمة تجاوز حدود الحق فى الدخول .

٤ - جريمة الاعتراض غير المشروع.

٥ - جريمة الاعتداء على سلامة البيانات والمعلومات والنظم المعلوماتية

٦ - جريمة الاعتداء على البريد الإلكترونى أو المواقع أو الحسابات الخاصة.

٧ - جريمة الاعتداء على تصميم موقع.

٨ - جريمة الاعتداء على الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالدولة.

٩ - جريمة الاعتداء على سلامة الشبكة المعلوماتية.

١٠- جريمة حيازة البرامج والأجهزة والمعدات المستخدمة فى ارتكاب جرائم تقنية المعلومات.

(١) المواد من ١٣ الى ٢٢ من قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ السابق الإشارة اليه

الفصل الثاني : الجرائم المرتكبة بواسطة أنظمة وتقنيات المعلومات.

١- جرائم الاحتيال والاعتداء على بطاقات البنوك والخدمات وأدوات الدفع الإلكتروني.

٢- الجرائم المتعلقة باصطناع المواقع والحسابات الخاصة والبريد الإلكتروني.

الفصل الثالث : الجرائم المتعلقة بالاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمحتوى المعلوماتي غير المشروع .

التعدي على القيم الاسرية وانتهاك حمة الحياة الخاصة منح البيانات الشخصية في أغراض التسويق والاعلان

الفصل الرابع : الجرائم المرتكبة من مدير الموقع.

١- جرائم إنشاء موقع أو حساب خاص بهدف ارتكاب أو تسهيل جريمة معاقب عليها قانونًا .

٢- أخفاء أو العبث بالأدلة الرقمية لإحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون (1).

٣- عَرَّض الموقع أو النظام المعلومات أوالبريد الالكتروني لإحدى الجرائم .

٤- تسبب **بإهماله** فى تَعرّض النظام المعلومات أوالبريد الالكتروني لإحدى الجرائم.

كما تضمن القانون نصاً هاماً للغاية في المادة ١١ الخاصة بتقرير الحجية للأدلة الرقمية في الإثبات والتي نصت على انه "يكون للأدلة المستمدة أو المستخرجة من الأجهزة أو المعدات أو الوسائط أو الدعامات الإلكترونية أو من النظام المعلوماتي أو من برامج الحاسب، أو من أي وسيلة لتقنية المعلومات ذات قيمة وحجية الأدلة الجنائية

(١) نص يبين أهمية الأدلة الرقمية وقوتها الثبوتية والحماية القانونية لها

المادية في الإثبات الجنائي متى توافرت بها الشروط الفنية الواردة باللائحة التنفيذية لهذا القانون" وعاقبت على العبث بها بنص المادة ٢٧ " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تجاوز مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل مسئول عن إدارة موقع أو حساب خاص أو بريد إلكتروني أو نظام معلوماتي، إذا أخفى أو عبث بالأدلة الرقمية لإحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون والتي وقعت على موقع أو حساب أو بريد إلكتروني بقصد إعاقة عمل الجهات الرسمية المختصة"

ثانياً :- قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠.[1]

يهدف القانون الى تحقيق الحماية القانونية والتقنية للبيانات الشخصية ومكافحة انتهاك خصوصية الأفراد ووضع إطار تنظيمي يتواكب مع التشريعات الدولية في مجال حماية البيانات الشخصية للأفراد والحق في الخصوصية والزام المؤسسات والجهات المتحكم في البيانات بحمايتها ومنع استخدام البيانات الشخصية في عمليات الإعلان والتسويق الالكتروني والالزام بوجود مسئول لحماية البيانات الشخصية في تلك الجهات، ويصبغ القانون حماية للبيانات في منظومة التقاضي الالكتروني بإعتبار الجهات المسئولة عن ادارتها متحكم ومعالج للبيانات، ولن نسهب في هذا الجانب حتى يتم اصدار اللائحة التنفيذية للقانون.

(١) صدر في ١٣ يوليو ٢٠٢٠ ونشر بالجريدة الرسمية العدد ٢٨ مكرر هـ في ١٥ يوليو ٢٠٢٢

المطلب الثالث:- علاقة التشريعات السيبرانية بالتقاضي الالكتروني

التشريعات السيبرانية على النحو السالف تضع اطار قوي لحماية عمليات التعامل والمعالجة والتحكم في البيانات القضائية والقانونية وكذا البيانات الشخصية الخاصة بكافة المتعاملين مع المنظومة، وتؤمن سلامة تلك البيانات وتجرم الاعتداء عليها وقبل تبيان هذه العلاقة نعرض في عجالة لمفهوم الأمن السيبراني ومكوناته

تعريف الأمن السيبراني

ويعرف الاتحاد الدولي للاتصالات الأمن السيبراني بأنه "مجموع الأدوات والسياسات ومفاهيم الأمن وضوابط الأمن والمبادئ التوجيهية ونهج إدارة المخاطر والإجراءات والتدريب وأفضل الممارسات وآليات الضمان والتكنولوجيات التي يمكن استخدامها في حماية البيئة السيبرانية وأصول المؤسسات والمستعملين. وتشمل أصول المؤسسات والمستعملين أجهزة الحوسبة الموصولة بالشبكة والموظفين والبنية التحتية والتطبيقات والخدمات وأنظمة الاتصالات ومجموع المعلومات المنقولة و/أو المحفوظة في البيئة السيبرانية"[1]

اما أمن المعلومات هو مصطلح سابق على وجود المعلومات والبيانات في صورتها الحالية الرقمية او الالكترونية إرتبط بالمعلومة بغض النظر عن الوسيلة التي تحملها او تنقل من خلالها او تخزن فيها ويمكن تعريفه فمن الناحية الاكاديمية فان أمن المعلومات هو العلم الذي يبحث في نظريات واستراتيجيات توفير الحماية للمعلومات من

(١) الأمن السيبراني، القرار ١٨١ (جديد)، الاتحاد الدولي للاتصالات، نوفمبر ٢٠١٠، تاريخ الاطلاع: ١٠ فبراير ٢٠٢١

مخاطر الاعتداء عليها ، اما من الناحية التقنية فهي الوسائل والادوات والاجراءات اللازم توفيرها لضمان حماية المعلومات، واخيرا من الزاوية القانونية فهي تلك التشريعات التي تهدف إلى مكافحة الاعتداء على المعلومات ومعاقبة مرتكبي الاعتداء بهدف توفير الردع، ويعد امن المعلومات احد اركان الامن السيبراني .

مبادئ الأمن السيبراني

١- السرية:Confidentiality :- النظام الآمن هو النظام الذي يضمن سرية وخصوصية البيانات المخزنة فيه، وبالتالي إتاحة هذه البيانات فقط لأصحابها المصرح لهم بالتعامل معها، ويشمل التدابير اللازمة لمنع اطلاع غير المصرح لهم على المعلومات الحساسة أو السرية [١] إضافة إلى تأمين الطرق المناسبة لحمايتها من القراءة أثناء نقلها عبر شبكة الاتصال وتبادلها ويمكن تحقيق سرية نقل المعلومات من خلال تشفير الرسائل المتبادلة بمفاتيح معينة ، ويحقق ذلك من خلال مجموعة من الطرق تقدم مستويات مختلفة من درجات الأمان وسرعة نقل المعلومات

٢- السلامة او النزاهة :Integrity[2] :- يؤمن النظام الآمن تكاملية ونزاهة البيانات المخزنة فيه وسلامتها ، ويقصد بالتكاملية حماية البيانات من عمليات الحذف والتخريب او التغيير. ويتم تأمين ذلك من خلال مجموعة من الأساليب توفرها نظم قواعد المعطيات كقوائم النفاذ والصلاحيات بالإضافة إلى علاقات الترابط

(١) د خالد الغثبر وم محمد القحطاني امن المعلومات بلغة ميسرة مركز التميز لأمن المعلومات، جامعة الملك سعود، ص ٢٢، طبعة ٢٠٠٩

(2) Shon Harris, Allen Harper, Jonathan Ness, Chris Eagle, Gideon Lenkey, Terron Williams - "Gray Hat Hacking: The Ethical Hacker's Handbook" (1, 2005 يناير)

Referential Integrityما بين البيانات المخزنة فيها. كما يؤمن النظام الأمن تكامل البيانات المرسلة لمعرفة فيما إن تم تعديل أو حذف أي جزء منها أو أنها غير مكررة ، وتحقيق ذلك يمكن أن يتم من خلال توليد مفتاح أو جواز مرور (توقيعاً) للرسالة المرسلة ، أو باستخدام بعض الخوارزميات، و التقنيات الأخرى للتأكد من أن الرسالة صحيحة ولم يتم العبث بها، ولذا فإنه في حالة نشوء نزاع حول صحة محرر الكتروني أمام القضاء، فإنه يتعين على القاضي المطروح عليه النزاع أن يندب أحد الخبراء الفنيين المختصين، حتى يقوم بإجراء البحوث اللازمة للوقوف على الحقيقة.(١)

٣- التوفر والاتاحية:Availability :- يؤمن النظام الآمن استمرارية وصول المستخدمين إلى المعطيات الخاصة بهم دون أي تأخير. ولهذه الخاصية عدد من السمات المتمثلة في: المقاومة Resistance وهي قدرة النظام على الحفاظ على نفسه من العمليات التي تجعله غير متاح للمستخدمين المخولين باستخدامه و المقدرة على التوسع لسد الحاجات المستقبلية Scalability ؛ المرونة Flexibilityوالمتمثلة في توفر الامكانيات والأدوات التي تمكن من إدارة النظام دون أن يستدعي ذلك إلى توقفه؛ وسهولة الاستخدام.

هذا ويعتمد بناء نظام معلوماتي آمن للتقاضي الالكتروني توافر المتطلبات السابقة إضافة للإلتزم بالمعايير العالمية فيما يخص الأرشفة والاسترجاع وحفظ المعلومات وإستخدام تقنيات التشفير مروراً بتأمين خصوصية المعلومات وذلك من خلال منع استخدامها في غير الغرض المرخص به من قبل صاحب المعلومة وختاماً تأمين

(١) د. رضا متولي وهدان، النظام القانوني للعقد الإلكتروني والمسئولية عن التعاقدات الإلكترونية، دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون، ٢٠٠٨م، ص٨٦.

سرية المعلومات عن طريق تحقيق الحماية لمحتوى البيانات ضد محاولات التغيير والتعديل والمحو والإتلاف مع ضمان التحقق من شخصية مستخدم النظام والمعلومات عليه والتأكد من كونه مخول له التعامل فعلاً معه أو مرخصاً له بذلك .ويسبق ذلك كله وجود الوعي البشري اللازم لدى مستخدمي النظام باهمية امن المعلومات وعدم الاستهانة به حيث أن ضمان توافر المعايير السابقة وتطبيق مبادئ الامن السيبراني ومبادئ امن المعلومات هي الضامن لبعث الثقة في النظام واستمرارية عمله وتقديم خدماته .

مكونات الأمن السيبراني(١)

يتكون الأمن السيبراني من ثلاثة عناصر رئيسية وهي الأشخاص والإجراءات والتقنيات. وتعتبر هذه العناصر متكاملة وتعمل معا لتحقيق الأمن السيبراني. وفيما يلي شرح لكل عنصر:

الأشخاص: يشير هذا العنصر إلى الأفراد الذين يعملون في مجال الأمن السيبراني، ويشمل ذلك المدراء والموظفين والمستخدمين. ويتطلب هذا العنصر توفير التدريب والتعليم المستمر للأفراد لتحسين مهاراتهم وزيادة وعيهم بأمن المعلومات والأمن السيبراني، يجب تعزيز الوعي الأمني لدى الموظفين والمستخدمين وتوفير التدريب اللازم لهم لتحسين مهاراتهم في التعامل مع التهديدات السيبرانية.

الإجراءات: يشير هذا العنصر إلى السياسات والإجراءات التي تتبعها المؤسسات لحماية الأصول الرقمية والمعلومات الحساسة. وتشمل هذه الإجراءات تحديد وتعريف ضوابط الأمن السيبراني وتوثيق الموافقة عليها وإجراء تنفيذها بطريقة منظمة،

(١) يشار اليها دائما PPT او People, Process, Technology Framework

وإنشاء سياسات ومعايير وإجراءات الأمن السيبراني والتي يجب تحديثها وتطويرها ومتابعتها بشكل مستمر.

التقنيات: يشير هذا العنصر إلى الأدوات والتقنيات التي تستخدم لحماية الأصول الرقمية والمعلومات الحساسة. وتشمل هذه التقنيات تطبيق وتشغيل أدوات وتقنيات الرصد على مستوى القطاع لدعم إطار حوكمة الأمن السيبراني، وتحديد ووضع معايير الرصد والإبلاغ عن أمن المعلومات والأمن السيبراني، وتطوير وتحديث الأنظمة والسياسات والإجراءات الأمنية بشكل دوري ومنتظم.(١)

علاقة التقاضي الالكتروني بالتشريعات السيبرانية

التشريعات السيبرانية هي الاطار القانوني المنظم للأمن السيبراني واحد تطبيقات الأنظمة التي تعد ضمن البنية التحتية الحرجة للدولة هي منظومة التقاضي عامة والتقاضي الالكتروني بصفة خاصة وبالتالي فان التشريعات السيبرانية تطبق على هذه المنظومة وتمثل اطار الحماية القانوني لها وضمان بتوقيع العقوبة على المخالفين كما ان القانون قد رتب التزامات على مدير الموقع ومقدمي الخدمات ولذا وجب على القائمين على إدارة وتسيير اعمال التقاضي الالكتروني الانتباه والتركيز بشدة لمراقبة تنفيذ الالتزامات المنوطة بهم، وهو ما يحقق ثقة المتعامل مع المنظومة وطالب الخدمة، وذلك بمنع التهديدات وصد المخاطر السيبرانية التي قد تتعرض لها المنظومة.

(١) حاتم جعفر وهيثم القاضي ومحمد لبيب وعصام موريس الأطر الاستراتيجية والقانونية للأمن السيبراني الاكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠٢٣ ص ٨٨ .

المبحث الثالث

تحديات الأمن السيبراني في منظومة التقاضي الالكتروني وطرق حلها

يمكن تعريف البنية التحتية الحرجة بأنها" هي مجموع الأجهزة والمعدات والأنظمة التي ترتبط بمنشأت أو قطاعات أو مؤسسات أو إدارات أو أفراد وتشمل كل شبكات توزيع الخدمات والمنتجات الضرورية للدفاع والامن الاقتصادي وعمل الحكومة كالإتصالات والصحة والطاقة وغيرها"، والاساس في كون أي مرفق في الدولة ضمن البنى الحرجة او الحساسة هو حجم لخسائر المتوقعة حال حدوث هجوم عليه او تعطله وخروجه من الخدمة ويقاس حجم ذلك التأثير بعدد المواطنين المتأثرين وحجم الخسارة المادية المتوقعة ونوع الخسارة وغيرها.

بحسب التعريف السابق تعد منظومة التقاضي الالكتروني ضمن المنظومات الحساسة في الدولة والتي تتعلق بالامن القومي والاجتماعي للدولة ويجب حمايتها وضمانية استمراريتها ولا يتحقق ذلك الا بالاجابة على السؤال البحثي الأول المطروح في بداية البحث :

ما هي التهديدات السيبرانية التي تواجه عمليات التقاضي الإلكتروني ؟

في تصورنا الشخصي ان التهديدات في منظومة التقاضي الالكتروني في أي دولة يكون مصدرها الاخلال بمبدأ من مبادئ الأمن السيبراني السابقة (السرية – النزاهة او السلامة- الإتاحية وضمان الوصول) والتعدى على أياً منها ووقوع التهديد يعد ضمن

جرائم الامن السيبراني على منظومة التقاضي الالكتروني ويمكن تقسيمها في هذا التصور كالتالي :

١- تهديدات تمس **بسرية** البيانات والمنظومة (الدخول غير المشروع وتجاوز حدود الحق فى الدخول)

أ- انتحال الشخصية Falsifying User Identities: ويتمثل ذلك عن طريق ولوج مستخدم للنظام على أنه مستخدم آخر يمتلك صلاحيات معينة ويمكن أن يضاف اليها جرائم الاحتيال على النظام بأية طريقة ومنها اختراق الحسابات واستغلال الامتيازات والصلاحيات .

ب-التنصت وسرقة البيانات Eavesdropping and Data Theft: ويتم ذلك أثناء نقل او تبادل البيانات سواء كان الاتصال عبر الانترنت أو عن طريق الشبكة المحلية وفيها يقوم المجرم المتطفل الراغب في الحصول على هذه المعطيات بالتنصت على البيانات المتبادلة عبر النظام ومسحها الكترونياً بغية الاطلاع عليها أو سرقتها .

ت-التهديدات المتعلقة بكلمات المرور Password-Related Threats: وهو ما يظهر جليا في حالة إستخدام كلمات المرور السهلة لا يتوافر بها الحماية الكافية او يمكن تخمينها اوتسريبها ومن تطبيقاتها سرقة الهوية الرقمية ووفقاً لقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ يعتبر تعد على سرية البيانات جريمتي الدخول غير المشروع وجريمة تجاوز حدود الحق فى الدخول.

ث- استخدام التصيد الاحتياليPhishing و يشمل هجمات شخصية تستهدف أفرادًا أو مؤسسات محددة، حيث يقوم المهاجم بجمع معلومات حول الهدف لتنفيذ محاولات احتيالية عن طريق الرسائل والبريد الالكتروني.

ج- تهديدات الهندسة الاجتماعية Social Engineering هي عملية تلاعب[1] بالعواطف والثقة للحصول على معلومات سرية أو تنفيذ أفعال قد تعرض الأمان للخطر، من خلال استغلال الجوانب النفسية والاجتماعية للأفراد بإرسال رسائل مزيفة تدعي أنها من جهة قانونية موثوقة بها لاستدراج المستخدمين للكشف عن بياناتهم الشخصية والمصرفية.

٢- تهديدات تمس **بسلامة ونزاهة وتكاملية** المنظومة .(الاعتداء على المواقع والأنظمة والشبكات)

أ- تشويه المعطيات:Data Tampering ويقصد به تعرض البيانات والمعلومات أثناء انتقالها عبر قنوات الاتصال إلى الهجوم السلبي والذي يتم خلاله التنصت والمراقبة Passive attack أو الهجوم النشيط .Active attack ومن خلاله تتعرض البيانات إلى التشويه من خلال عمليات الحذف والتعديل عليها وغالباً ما تحدث في منظومات التقاضي الالكتروني في حالة إعطاء صلاحيات التعديل او الحذف لغير صاحب حق فيها او صفة او اختراق حساب صاحب الصفة في ذلك.

ب- هجمات الاختراق الإلكتروني Electronic Breaches اختراق الأنظمة القضائية الإلكترونية واختراق قواعد البيانات القانونية وسرقة المعلومات.

ت- البرمجيات الخبيثة والفيروساتMalware and Viruses : وتشمل انتشار البرمجيات الخبيثة والفيروسات في نظم التقاضي الإلكتروني.

(1)Ghauri, Faisal. (2021). SOCIAL ENGINEERING AND ITS IMPORTANCE.

٣- تهديدات تمس **بتوافر واتاحية** المنظومة وضمان الوصول .

أ- هجمات منع او رفض الخدمة (Denial of Service) للأنظمة القضائية الإلكترونية ويتم من خلال عدة طرق منها ارسال طلبات بكثافة مما يؤدي لمنع الوصول للخدمة والموقع الالكتروني .

ب- تشفير الملفات وابتزاز البيانات القانونية ومن امثلتها Ransomware [1] وهو نوعًا من البرمجيات الضارة Malware يقوم بتشفير ملفاتك مقابل فدية مع التهديد بالنشر للبيانات السرية منها والخاصة.

ت- تهديد قطع وانقطاع الاتصالات والكهرباء او اتلاف البنى التحتية للمنظومة والأجهزة .

ولعل من أصعب التهديدات تلك التي تأتي **من الداخل من قبل الموظفين** ومن لهم صلاحية الدخول سواء بسوء استخدام الصلاحيات واستغلالها أو بتسريب البيانات بقصد أو بدون قصد وتشمل كذلك التجسس ونشر الفيروسات.

كيف يمكن إقامة الدعاوى وعقد الجلسات وتبادل المذكرات والمرافعات بشكل آمن وموثوق في منظومات التقاضي الإلكتروني؟

عند اتباع المعايير العلمية والدولية لتأمين المنظومة ووضع سياسات واضحة للتعامل داخلها في اطار تشريعي وتنظيمي مع الإعلان دورياً عن افضل قطاع وتحفيزه والاقل كفاءة وتدريبه ووضع حوافز لتطوير النظام.

(1) Abu Al-Haija, Q., & Jebril, N. A. (2023). Introduction to Ransomware. In *Perspectives on Ethical Hacking and Penetration Testing* (pp. 32).

كيف يمكن تحسين أساليب الحماية في مجال التقاضي الإلكتروني لضمان سلامة البيانات والمعلومات القانونية؟

من خلال تبني منهج علمي في رصد الهجمات والتصدي بإتباع استراتيجية قطاعية واضحة ومعلنة ومحددة الأهداف والمدة والمهام وافضل مثال لذلك اطار الوكالة الامريكية NIST Cybersecurity Framework ويتكون الإطار من خمسة عناصر رئيسية تشمل التحديد والحماية والاكتشاف والاستجابة والتعافي ولا يسعنا المجال في ذكرها ولكن يمكن مراجعة مؤلفنا عن الاطار الاستراتيجي للأمن السيبراني، ولكن ولحين وضع استراتيجية ننصح بالتالي :-

١- تطبيق سياسة صارمة لإدارة الصلاحيات والوصول وفقاً للصفة القانونية وبقدر الحاجة الوظيفية فقط.
٢- إجراء نسخ احتياطي (Backup) بصورة دورية ومنتظمة وفي أماكن مختلفة في نفس الوقت .
٣- تحديث البرامج والتطبيقات بصورة مستمرة وسريعة وبعد ساعات العمل قدر الإمكان .
٤- مراقبة الأمان وتتبع الأنشطة والتنبيه للانشطة المشبوهة وغير المشروعة ألياً.
٥- وضع سياسة واضحة للبريد الالكتروني وكلمات المرور والخصوصية وجمع البيانات.

نتائج الدراسة

من خلال بحثنا خلصنا لمجموعة من النتائج هي :-

١- مصطلح التقاضي الالكتروني مصطلح متغير المعنى والمدلول في تطور مستمر على مستوى الدراسات الاكاديمية المعروضة .

٢- حصول تطور تشريعي في السنوات العشر الأخيرة انعكس على بيئة العمل القضائي بما يحفز التحول الرقمي وتطوير اعمال التقاضي الالكتروني .

٣- تشجيع القيادة السياسة ودعمها لملف العدالة الرقمية والامن السيبراني وهو ما نراه فرصة قلما تكرر يجب استغلالها بتكثيف الجهد والعمل لحصد اكبر نتيجة ممكنة لصالح جميع اطراف المنظومة .

٤- ضعف ثقافة الأمن السيبراني خاصة لدى الكادر الإداري في القطاع الحكومي عامة والعدلي بصفة خاصة.

٥- خلصنا الى ان هناك العديد من محاولات وجهود التحول الرقمي لم تأخذ حقها الكافي من الاهتمام ومنها التقاضي المدني بمختلف أنواعه وضخامة تكاليفه والمرشحة للزيادة المستمرة.

٦- وجود نضج في التناول الاكاديمي لموضوع التقاضي الالكتروني وادراجه كمنهج تعليمي في بعض الجامعات ولكن مع افتقاره الخبرة العملية وبعده عن الحقيقة وقدم مصطلحاته كثيراً.

٧- وجود جهود للتحول الرقمي تخدم التقاضي الالكتروني حال اكتماله مثلما يحدث في الشهر العقاري ومصلحة الطب الشرعي .

٨- نحتاج الى استكمال الموضوع في بحث مفصل يفي بحقه لقلة وضألة حجم الورقة البحثية مع تشعب وتعدد زوايا التناول والدراسة .

التوصيات

ما هي السياسات والتشريعات اللازمة لتحقيق الأمن السيبراني في عمليات التقاضي الإلكتروني وحماية البيانات داخل هذه المنظومة وما هي أفضل الممارسات التي يمكن تطبيقها لضمان وتحقيق السلامة والكفاءة والاتاحية؟

لتحقيق الامن السيبراني في منظومة التقاضي الالكتروني يجب وجود تشريع تنظيمي للتقاضي الالكتروني يليه وجود سياسات داخلية تؤطر لحوكمة إجراءات التقاضي ومن ثم حوكمة إجراءات الامن السيبراني في المنظومة واتخاذ التدابير الفنية اللازمة ومنها وجود مركز لعمليات الامن السيبراني "SOC" يتبع المنظومة ويمكن الإجابة على هذا السؤال في صورة توصيات لانها خلاصة الدراسة .

١- اجراء **التعديلات التشريعية** اللازمة بإصدار

أ- قانون للتقاضي الالكتروني والاعلان الالكتروني مع ادخال وسائل التقنية الحديثة ومراعاة التطور المتسارع خاصة بعد دخول الذكاء الاصطناعي مضمار التقاضي الالكتروني في عدد من الدول .

ب- قانون للأمن السيبراني ينظم الفضاء السيبراني للدولة ويلزم الجهات بوجود حد كاف من الامن السيبراني يكفي لحمايتها .

ت- قانون لحماية البيانات القضائية وتنظيم تداولها وجمعها وتخزينها ومعالجتها والتحكم فيها.

ث- تعديل القوانين الحالية لتتواكب مع عصر المتافيرس وتتناسب نصوصها واحكامها مع الواقع وتبسيط إجراءاتها خاصة مع الاعتمادية غير المسبوقة على الأجهزة الالكترونية والمحمولة والتي سمحت للجميع بالنفاذ للانترنت خاصة قوانين المرافعات والاثبات والإجراءات الجنائية.

٢- اصدار استراتيجية قطاعية للأمن السيبراني لقطاع العدالة وتحديد جهة مشرفة عليها تعنى بوضع السياسات ومتابعة تنفيذها والقيام بأعمال المراجعة والتدقيق وفق معايير قياسية علمية.

٣- وضع إطار لضوابط الأمن السيبراني للقطاع القضائي خاصة التقاضي الالكتروني.

٤- تعزيز الوعي الأمني إذ يجب أن يتم توعية القضاء ووكلاء النائب العام وموظفي المحاكم وكافة المؤسسات العدلية بأهمية الأمن السيبراني وأساليب الوقاية والدفاع الأساسية، كما يجب أن يتم تنظيم حملات توعية وتدريبات لتعزيز المعرفة والمهارات في مجال الأمن السيبراني .

٥- إنشا قسم للأمن السيبراني بوحدات التحول الرقمي بالنيابة العامة ووزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى ومجلس الدولة والنيابة الإدارية وهيئة قضايا الدولة لمتابعة تنفيذ السياسات الموضوعة .

٦- تبني معايير علمية في مؤسسات العدالة والافراد ومن أهمها إطار الوكالة الامريكيةNIST وكذا الأطر الخاصة بوكالة الامن السيبراني الأوروبية وكذا معايير الايزو الخاصة ومنها iso٢٧٠٠١ وغيرها.

٧- وضع مؤشرات أداء معلنة وواضحة للأمن السيبراني في قطاع التقاضي والتقاضي الالكتروني خاصة.

٨- بناء التطبيقات الخاصة بالتقاضي الالكتروني بالتنسيق مع باقي جهات الدولة لتعظيم الاستفادة والتكامل بين تلك التطبيقات وتسهيل عمليات تبادل المعلومات والاستعلامات فيما بينهم.

٩- اشراك كافة أعضاء الجهات القضائية فيما يعنيهم من صناعة تطبيقات التقاضي الالكتروني بصورة تحقق لهم الغرض المطلوب وتحقق صالح العمل وكذا كافة المستخدمين من موظفين ومحامين وغيرهم من رجال العلم كأساتذة الجامعات المعنية.

١٠- ادراج مادة مدخل للأمن السيبراني في كافة الجامعات وخاصة كليات الحقوق وكذا إضافة مادة متخصصة عن التحقيق الجنائي الرقمي والأدلة الرقمية ذلك لأن ما لا تضع يدك عليه اليوم لن تملك مقدراته غداً .

١١- اعتماد توثيق الهوية الرقمية بفرض ألية للتحقق من هوية الأطراف المشاركة في عمليات التقاضي الإلكتروني والنفاذ الموحد سواء بالتوقيع الالكتروني أو أية الية أخرى .

١٢- تطبيق ضوابط الأمن السيبراني الصادرة عن مركز الاستجابة لطوارئ الانترنت المصري EGCERT لحين صدور ضوابط أمن القطاع القضائي .

المراجع

١. د أحمد هندي - التقاضي الإلكتروني - استعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضي - دار الجامعة الجديدة – مصر - ٢٠١٤م

٢. ابراهيم محمد السعدى الشريعى - "تقنيات الذكاء الاصطناعي وأثرها على إجراءات التقاضي أمام القضاء المدنى - " مجلة القانون والتكنولوجيا - أكتوبر ٢٠٢٣

٣. القاضي حاتم جعفر :- الأطر التشريعية والقانونية لأمن وسلامة الفضاء السيبراني في مصر ورقة عمل مقدمة للمركزالعربي للبحوث القانونية والقضائية بيروت 2012.

:- دور التقاضي الإلكتروني في دعم وتطوير العدالة- قراءة في الواقع الحالي والنتائج المترتبة- ورقة عمل مقدمة في مؤتمر المناخ القضائي لدعم الاستثمار- محكمة الاسكندرية الاقتصادية- الاسكندرية- فبراير ٢٠١٥

٤. حاتم جعفر وهيثم القاضي ومحمد لبيب وعصام موريس الأطر الاستراتيجية والقانونية للأمن السيبراني الاكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠٢٣ ص ٨٨.

٥. د حازم محمد الشرعة: التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٠م.

٦. حايطي فاطيمة - نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي وتحديات الفضاء الرقمي - بحث مقدم لمجلة الدراسات القانونية المقارنة - المجلد ٧ - العدد ١ ص ١٣٨ - يونيو ٢٠٢١

٧. خالد الغثبر وم محمد القحطاني امن المعلومات بلغة ميسرة مركز التميز لأمن المعلومات، جامعة الملك سعود، ص ٢٢، طبعة ٢٠٠٩

٨. د خالد حسن لطفي، التقاضي الالكتروني كنظام قضائي معلوماتي بين النظرية والتطبيق ، دار الفكر الجامعي ٢٠٢٠ ص ١٩

٩. د خالد ممدوح إبراهيم- الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها امام المحاكم- دار الفكر الجامعي- الطبعة الأولى- ٢٠١٠ -ص ٥٧

١٠.رضا متولي وهدان، النظام القانوني للعقد الإلكتروني والمسئولية عن التعاقدات الإلكترونية، دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون، ٢٠٠٨م، ص٨٦.

١١.صفاء أوتاني – المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)- بحث منشور على مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد ٢٨- العدد الأول- ٢٠١٢- ص١٧٠im|> .

١٢.د عبدالعزيز الغانم. كتاب المحكمة الإلكترونية دراسة تأصيلية مقارنه، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، ٢٠١٧، ص٥٧

١٣.عبد الله العبدولي وسيد محمود - "نحو إدخال نظام المحاكمات الإلكترونية في النظام القضائي الإماراتي مشكلات وحلول ,JLS "م ٢٠، عدد ١، ص ٢٥٩– ٢٩٢- ٢٠٢٣

١٤.د محمد علي سويلم: المحكمة الاقتصادية عبر الوسائل الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٢٠م.

١٥.محمد بن خلفان بن سالم المعمري – التقاضي الالكتروني – مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية – جامعة محمد الخامس العدد ٥٥ – مارس يونيو ٢٠٢٤.

١٦.د. محمد عصام الترساوي: الكترونية القضاء بين النظرية والتطبيق، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس، ٢٠١٩م.

١٧.د منى الأشقر جبور: السيبرانية: هاجس العصر- كتاب المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية- ص١٦٠2017 -م.

١٨.منى لطفي- رقمنة التقاضي... تحقيق العدالة وتسريع الفصل في القضايا- موقع المرصد المصري ٢ ابريل ٢٠٢٢

١٩.د. هادي حسين الكعبي، و أ. نصيف جاسم محمد الكرعاوي: مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، السنة الثامنة ٢٠١٦م.

٢٠.ليلى عصماني - نظام التقاضي الإلكتروني كآلية لإصلاح الخطط التنموية- مجلة المفكر- كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد ١١- العدد ١٣- ص٢٠٧ – ٢٠١٦.

21. Shon Harris, Allen Harper, Jonathan Ness, Chris Eagle, Gideon Lenkey, Terron Williams - "Gray Hat Hacking: The Ethical Hacker's Handbook" (يناير ١، ٢٠٠٥)

22. German, P, Electronic litigation systems - a comparison of security issues between web-based litigation and -traditional paper based methods, elaw Journal murdoch university, vol 13, no 2, Australia, 2006, , p254-268.

23. Ghauri, Faisal. (2021). SOCIAL ENGINEERING AND ITS IMPORTANCE.

24. Abu Al-Haija, Q., & Jebril, N. A. (2023). Introduction to Ransomware. In Perspectives on Ethical Hacking and Penetration Testing (pp. 32).

٢٥.موقع الاتحاد الدولي للاتصالات، الأمن السيبراني، القرار ١٨١ (جديد)، نوفمبر ٢٠١٠، تاريخ الاطلاع: ١٠ فبراير ٢٠٢١

٢٦.القانون ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ منشور بالجريدة الرسمية - العدد ٢٨ مكرر (ه) في ١٥ يوليو ٢٠٢٢

٢٧.القانون ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ منشور بالجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (ج) بتاريخ ٢٠١٨/ ٨/١٤

٢٨.جريدة الاهرام بتاريخ ٢٧ديسمبر ٢٠٢٠

٢٩.جريدة الاهرام بتاريخ ٢٠٢١/٢/١ - مقال بعنوان «التقاضى الإلكترونى» بوابة تحقيق العدالة الناجزة

٣٠.موقع دستور مصر - مادة ٣١ من الدستور المصري الصادر في عام ٢٠١٤ والمعدل عام ٢٠١٩

٣١.الهيئة العامة للإستعلامات(sis.gov.eg) مقال بعنوان وزيرا العدل والاتصالات يطلقان منصة التقاضي الإلكتروني أمام المحاكم الاقتصادية

٣٢.موقع رئاسة الجمهورية الصفحة الرئيسية / افتتاحات رئاسية ومشروعات قومية

٣٣.موقع النيابة العامة المصرية /https://ppo.gov.eg

٣٤.موقع محكمة النقض المصرية -(cc.gov.eg)

٣٥.موقع منصة مصر الرقمية digital.gov.eg

٣٦.موقع وزارة الاتصالات خبر بعنوان وزير الاتصالات يشهد توقيع برتوكول لميكنة دورة العمل بمحكمة الاستئناف وإتاحة خدماتها عبر منصة مصر الرقمية مارس ٢٠٢٢.

٣٧.وثيقة عمل التطبيق الموحد للمحاكم المصرية – غير منشورة